أطلقك في حالاتي متى لم أطلقك فسكت

وفي إذا نوى وإن لم ينو فكان عند نحو أنت طالق

واليوم للنهار مع فعل ممتد كأمرك بيدك

يوم يقدم زيد وليوقت المطلق مع تحصل

أنت طالق غلانا لغير المدخولة يقعن

تبين بالأول كما لو علق وقدم الشرط ولم يقع

وقع الكل إن أتى وفي أنت طالق واحدة

قبل واحدة أو بعدها واحدة واحدة وفي

الموطوءة ثنتان وفي قبلها وبعد وبعدها واحدة

ومع اثنين وإن أشار بالأصبع يقع

عدد المشورة وإن أشار بظهورها فالمضمومة

وإن وصف الطلاق بالشدة أو الطول أو

العرض أو شبه بما يدل على هذا فثلث